
الأمم المتحدة

Distr.: Limited 30 December 2008

Arabic

Original: English



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تنظيم الأعمال

مذكرة من الرئيس

١ - الهيئات الفرعية

1 - اضطلعت اللجنة الخاصة بعملها خلال دوراتها السابقة بأن نظرت مباشرة في البنود في جلساتها العامة. واجتماعات المكتب مفتوحة أمام جميع أعضاء اللجنة الخاصة. وأخذت اللجنة الخاصة تعتمد بصورة متزايدة على المشاورات غير الرسمية، ساعية بذلك إلى إبقاء عدد احتماعاتها الرسمية عند الحد الأدني.

٢ - ويوصي الرئيس بأن تواصل اللجنة الخاصة عقد اجتماعات غير رسمية إلى أقصى حد
ممكن. وقد يود الرئيس، في أثناء ذلك، أن يناقش مع المكتب المسائل الملحة والمحددة.

٢ – توزيع البنود وإجراءات النظر فيها

٣ - ترفق بهذه المذكرة قائمة بالمسائل المعلقة المعروضة على اللجنة الخاصة للنظر فيها خلال هذا العام. وتتضمن قرارات اتخذها اللجنة الخاصة، مع إشارة إلى الإجراء الذي قد ترغب اللجنة في اتباعه إزاء كل بند. وفي هذا الصدد، يود الرئيس أن يوجه انتباه اللجنة الخاصة تحديداً إلى الفقرة ٧ (د) من قرار الجمعية العامة ٣٦/١١، التي طلب فيها إلى اللجنة الخاصة أن تفرغ قبل نهاية العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار وبالتعاون مع السلطة القائمة بالإدارة والإقليم المعني، من وضع برنامج عمل بنّاء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على أساس كل حالة على حدة، وذلك تيسيرا لتنفيذ ولاية اللجنة الخاصة والقرارات ذات الصلة بإنماء الاستعمار، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم محددة.

3 - e وينبغي للجنة الخاصة أن تضع في الاعتبار القرارات والمقررات التي اتخذها الجمعية العامة في دورها الثالثة والستين فيما يتصل بأعمال اللجنة، على النحو المدرج في مذكرة الأمين العام بشأن هذا الموضوع (A/AC.109/2009/L.1). ومن المفهوم أيضا أنه ينبغي للجنة الخاصة أن تواصل الاسترشاد بالأحكام ذات الصلة من خطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار للفترة A/56/61، المرفق) التي أعلنتها الجمعية العامة في قرارها A/50/61، بشأن العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار.

٣ - ترتيب أولويات النظر في البنود

صيحري الرئيس مشاورات بشأن ترتيب أولويات النظر في البنود في الجلسات العامة، وكذلك بشأن الأنشطة المحددة المتوخاة بموجب خطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار.

وفي أثناء ذلك، اقترح أن تضطلع اللجنة الخاصة بأعمالها الموضوعية وفقا لجدول الاجتماعات الذي وافقت عليه الجمعية العامة في دورها الثالثة والستين (١).

٤ - توصيات اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة

٧ - يُقترح أن تواصل اللجنة، وفقا لممارستها الراسخة، صياغة مقرراتها في شكل مقررات الجمعية العامة وأن تقدمها إلى الجمعية في دورتها الرابعة والستين. وقد ترغب اللجنة الخاصة أيضا في أن توصى مقرِّرها بمواصلة اتباع الشكل المحدد لتقريرها إلى الجمعية العامة.

استخدام موارد خدمة المؤتمرات

٨ - قررت الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والستين، تعليق العمل بالمادتين ٢٧ و ١٠٨ من نظامها الداخلي، لتيسير إعلان افتتاح الجلسات وسير المناقشات دون توافر النصاب القانوني الذي تقتضيه هاتان المادتان. كما قررت الجمعية أن تبدأ الجلسات الصباحية في الساعة ١٠/٠٠.

٩ - و. عا أن هذين التدبيرين قد عززا بقدر أكبر فعالية استخدام موارد حدمة المؤتمرات، يُقترح أن تواصل اللجنة الخاصة اتباع الإحراء ذاته. وينبغي إدراك أنه، وفقا للمادتين المذكورتين، سيظل حضور غالبية الأعضاء لازما لاتخاذ أية قرارات.

08-67358

⁽١) انظر الوثائق الرسمية للحمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٢٣ (A/63/23)، الفصل الأول، الفقرة ٣٣.

المرفق

ألف - المسائل المعلقة المعروضة على اللجنة الخاصة للنظر فيها خلال عام ٢٠٠٩

الإجراء المتبع للنظر فيها	المسألة
حسب الاقتضاء	أسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قــرار الجمعيــة العامــة ٢٩١١ (د-٢٧) ومقررهــا ٤٢١/٣٧، وقرارها ١١٠/٦٣)
حسب الاقتضاء	العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار (قرارا الجمعية العامة ٥/٥٥/٥١ و ٢٠/٦٠ وتقرير الأمين العام (٨/٥٥/٥١) المرفق))
كبند مستقل	المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل ذات الصلة (قرار الجمعية العامة ١٠١/٦٣)
كبند مستقل	الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٦٣)
كبند مستقل	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١٠٣/٦٣)
كبند مستقل	التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ١٠٤/٦٣)
كبند مستقل	جزر فوكلاند (مالفيناس) (قرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨، المرفق، الجزء دال، الفقرة ٤ (ب))
كبند مستقل	حبل طارق (مقرر الجمعية العامة ٢٥/٦٣)
كبند مستقل	الصحراء الغربية (قرار الجمعية العامة ١٠٥/٦٣)
كبند مستقل	كاليدونيا الجديدة (قرار الجمعية العامة ٦٦/٦٣)
كبند مستقل	توكيلاو (قرار الجمعية العامة ٦٣/٦٣)
كبند مستقل	ساموا الأمريكية (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)

3 08-67358

الإجراء المتبع للنظر فيها	المسألة
كبند مستقل	أنغيلا (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)
كبند مستقل	برمودا (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)
كبند مستقل	حزر فرجن البريطانية (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)
كبند مستقل	حزر كايمان (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)
كبند مستقل	غوام (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)
كبند مستقل	مونتيسيرات (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)
كبند مستقل	بيتكيرن (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)
كبند مستقل	سانت هيلانة (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)
كبند مستقل	حزر تركس وكايكوس (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٦٣ ألف وباء)
كبند مستقل	حزر فرحن التابعة للولايات المتحدة (قرار الجمعية العامة
	۱۰۸/٦۳ ألف وباء)
كبند مستقل	مـسألة إيفـاد بعثـات زائـرة إلى الأقــاليم (قــرار الجمعيــة العامــة ١١٠/٦٣، الفقرتان ٧ (هـ) و ١٣)
توضع في الاعتبار لدي	امتثال الدول الأعضاء للإعلان ولغيره من القرارات ذات الصلة
دراسة أقاليم محددة	المتعلقـــة بإنهـاء الاسـتعمار (قــرار الجمعيــة العامــة ١١٠/٦٣،
	الفقرة ٧ (ب))
حسب الاقتضاء	نـشر المعلومـات عـن إلهـاء الاسـتعمار (قـرار الجمعيـة العامـة
	(1.9/٦٣
حسب الاقتضاء	مقــرر اللجنــة الخاصــة المــؤرخ ١٤ حزيران/يونيـه ٢٠٠٧ بـشأن بورتوريكو (A/63/23، الفقرة ٢٨)
حسب الاقتضاء	خطة المؤتمرات (قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٣)
حسب الاقتضاء	مــسألة عقــد مجموعــة مــن الاجتماعــات خــارج المقــر
	(A/AC.109/2008/L.14، الفقرتان ٢ و ٣)
حسب الاقتضاء	مــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

08-67358

باء - برنامج عمل وجدول زمني مؤقتان للجنة الخاصة

الخميس، ٢٦ شباط/فيراير تنظيم الأعمال

(جلسة واحدة)

آذار/مارس - نيسان/أبريل تنظيم الحلقة الدراسية الإقليمية المقبلة لمنطقة البحر الكاريبي

نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار

معلومات مرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي حزیران/یونیه (٥ جلسات)

مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم

مسألة جبل طارق

مسألة الصحراء الغربية

الاثنين والثلاثاء، ١٥ و ١٦ مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ بشأن حزيران/يونيه (٣ جلسات) بورتوريكو: الاستماع إلى مقدمي الطلبات

الأربعاء - الجمعة، ١٩-١٧ مسألة كاليدونيا الجديدة

حزيران/يونيه (٣ جلسات)

مسائل أنغيلا، وبيتكيرن، وبرمودا، وجزر تركس وكايكوس، وحزر فرحن البريطانية، وحزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة،

و غوام، و مو نتيسيرات.

مسألة جزر فو كلاند (مالفيناس)

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعدان منح الاستقلال للبلدان

حزیران/یونیه (حلستان)

الاثنين والثلاثاء، ۲۲ و ۲۳

والشعوب المستعمرة

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تمس مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

الأربعاء، ٢٤ حزيران/يونيه مسألة توكيلاو

(جلسة واحدة)

تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي

تقرير اللجنة الخاصة: اعتماد التوصيات

5 08-67358